بكنهه وقسما اخر منه حاله ذلك وهو انه
الذى يكون تصوره سببا لاكتساب تصور
تصورا الشئ بوجه يميزه عما عداه اى بوجه
غير الكنه بقرينة المقابلة فهو حد ان اقتصر
المخالفين فى الحقيقة فى الحقيقة المخصوصة
المشاركين فى ماهيته مطلقا المعرف ولم يرد
بالحد ان الحد اما هنا واما ذلك على سبيل
او التشكيك لبنا فى التحديد كذا فى شرح المواقف
وفى شرح المقاصد ان تعريف الشئ بالخواص
التى لا يشتمل كل منها الا بعض اقسامه يجب
فيه ان يذكر الجميع بطريق التقسيم بحصيرة
لخاصة شاملة لكل فرد وهى كونه على احد
الاوصاف وقد يقع كلة او لبيان اقسام المحدود

لا

لا للابهام والترديد الذى فى التحديد
واذا عرفت هذا فقول الشارح وعلامته
كون الانفصال المنع الخلو على ما ترى ليس بوجه
وجيه قوله وعلامته كون الانفصال المنع
الخلو قيل لانه لو كان التقسيم للحد فلا يخ
من ان يكون القسمان حدين تامين فيجب
ان يكونا متساويين وليس كذلك لان
ما يوجب التمييز اعم مما يوجب الاطلاع على
الكنه او يكونا ناقصين او احدهما تاما
والاخر ناقصا وعلى التقديرين لا يلزم الانحصار
فى الشقين لان الحد الناقص لكونه مركبا من
الجنس البعيد والفصل القريب يتعدد
الجنس البعيد فلا يصدق الانفصال

Copyright © King Saud University